

السيدة الأستاذة / رئيس الادارة المركزية للتعريفية والقيمة والمنشأ

تحية طيبة... وبعد...

- تطبيقاً لأحكام البروتوكول المبرم بين المصلحة وشعبي تجار وصناع المشغولات الذهبية والفضية بشأن تحديد القواعد الإجرائية لتحصيل الضريبة على المشغولات البلاتينية والذهبية والفضية والأحجار الكريمة، وحيث نص البند سابعاً منه على أن يحدد هذا البروتوكول في الأول من يوليو من كل عام تلقائياً مع مراعاة أن تزداد متوسطات قيمة التشغيل (المصنعية) بواقع ١٠% سنوياً، وبالإشارة إلى الكتاب المبلغ رقم (١) بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٨ بشأن متوسطات قيمة التشغيل (المصنعية) بالجنيه / جرام على المشغولات البلاتينية والذهبية والفضية والأحجار الكريمة المنتهى العمل به في ٢٠٢٥/٦/٣٠.
- لذا نتشرف بأن نرفق لسيادتك طيه ... صورة الكتاب المبلغ رقم () لسنة ٢٠٢٥ بشأن متوسطات قيمة التشغيل (المصنعية) وذلك إعتباراً من ٢٠٢٥/٧/١ وحتى ٢٠٢٦/٦/٣٠ والتي تحصل فيها الضريبة عند الدمج لتغطي مرحلة التصنيع وباقي مراحل التداول.
- بوجاء التفضل بالتنبيه... بمراعاة ذلك عند التطبيق على أن يكون الحد الأدنى لقيمة المصنعية للمشغولات الذهبية المستوردة هو قيمة المصنعية للمشغولات المحلية الواردة بالكتاب المبلغ سالف الذكر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام...

رئيس الإدارة
المركزية للدراسات الضريبية
المشرف على قطاع البحوث الضريبية

" شهابناز محمد محمود "

أحمد

وزارة المالية

مصلحة الجمارك

قطاع النظم والجراءات الجمركية

الإدارة المركزية للتعريفية والقيمة والمنشأ

34

ت

منشور تعريفات رقم (34) لسنة 2025

الحاقاً لمنشور تعريفات رقم (57) لسنة 2022

الموضح عاليه كتاب السيدة الأستاذة / رئيس الإدارة المركزية للدراسات الضريبية (مصلحة الضرائب) والمشرف على قطاع البحوث الضريبية رقم 2235 في 2025/4/29 والوارد إلينا في 2025/5/26 والمرفق به كتاب مبلغ رقم (1) لسنة 2025 بشأن متوسط قيمة التشغيل (المصنعية) بالجنيه / جرام اعتباراً من 2025/7/1 وحتى 2026/6/30 وضريبة القيمة المضافة المستحقة 14%.

رجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتك.

وتفضلوا سيادتكم بقبول وفر الاحترام والتقدير،

مدير عام

الإدارة العامة للتعريفية

د / علاء أبو الغيط

مدير إدارة

الضرائب فير الجمركية

هالة محمد مصطفى

" هالة محمد مصطفى "

كتاب مبلغ رقم (١) لسنة ٢٠٢٥

السيد الأستاذ /

تحية طيبة... وبعد...

- وفقا لما سبق وان تم الاتفاق عليه بين المصلحة وممثلي شعبي تجار وصناع المشغولات الذهبية والفضية والبلاطينية تزد متوسطات قيم التشغيل (المصنعية) بواقع ١٠٪ سنوياً للمشغولات المحلية وذلك اعتباراً من ٢٠٢٥/٧/١ وحتى ٢٠٢٦/٦/٣٠ والتي تحصل فيها الضريبة عند الدمغ لتغطي مرحلة التصنيع وباقي مراحل التداول لتصبح على النحو الاتي:

العيار	متوسط قيمة التشغيل (المصنعية) بالجنيه / جرام اعتباراً من ٢٠٢٥/٧/١ وحتى ٢٠٢٦/٦/٣٠	ضريبة القيمة المضافة المستحقة ١٤٪
أولاً: الذهب		
جرام عيار ٢٣,٥	٨٧,٨٥	١٢,٣٠
جرام عيار ٢١	٥٨,٥٦	٨,٢٠
جرام عيار ١٨	٨٧,٨٥	١٢,٣٠
جرام عيار ١٤	٧٣,١٥	١٠,٢٤
جرام عيار ١٢	٦٥,٨٨	٩,٢٢
جرام عيار ٩	٤٣,٩٢	٦,١٥
ثانياً: الفضة		
جرام عيار ٩٢٥	١٤,٦٤	٢,٠٥
جرام عيار ٩٠٠	١٣,١٧	١,٨٤
جرام عيار ٨٠٠	١١,٧٠	١,٦٤
جرام عيار ٦٠٠	١١,٧٠	١,٦٤
ثالثاً: البلاتين		
ضعف متوسط قيمة تشغيل عيار (١٨) $١٧٥,٧٠ = ٢ \times ٨٧,٨٥$		٢٤,٦٠
رابعاً: الأحجار الكريمة والمشغولات (المهيأه ليتركب / المركب) عليها أحجار كريمة		
ضعف متوسط قيمة تشغيل عيار (١٨) $١٧٥,٧٠ = ٢ \times ٨٧,٨٥$		٢٤,٦٠

- برجاء مراعاة ذلك عند التطبيق .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام...

رئيس الإدارة
المركزية للدراسات الضريبية
المشرف على قطاع البحوث الضريبية

" شاذي ناز محمد محمود "

٢٠٢٥/٤/٢٩

أحمد